



تلك الرغبات 7 وإنما لعل طرح الموضوع في لجنة الاستماع كان يؤدي بنا الى مناقشة موضوعات هامة وجوهرية لم ينظر ، اليها مشروع القانون ، المقدم من النائب فتحى الكيلانى وزملائه ولا مشروع القانون المقدم من النائب عبد الفتاح حسن ، ولا حتى المشروع الجديد الذى تقدم به النائب محمود القاضى

من بين الاسئلة المطروحة على الساحات الشعبية سؤال عن الاحزاب القديمة التى حلت بقرار من مجلس قيادة الثورة فى بداية قيام الثورة الحزب الوطنى ، الوفد ، الاحرار الدستوريين ، السعديين ، الكتلة الوفدية ، الحزب الاشتراكي ولا اذكر الاخوان المسلمين لان تنظيم الاخوان المسلمين لم يكن حزبا بالمعنى المتعارف عليه بالنسبة للاحزاب هل يباح - مثلاً - قيام تلك الاحزاب من جديد وان تغيرت الاسماء وان نفذت القانون الخاص بالاحزاب ، بعد صدوره والتزمت بكل الالتزامات ، التى يتطلبها انشاء أى حزب جديد من ناحية الاهداف والبرامج ، والمبادئ .

اعتقد ان هذا الموضوع من الامور السياسية ، الهامة الجوهرية ، التى يجب ان يقطع فيها برأى ، منعاً لحدوث بلبله فكرية جديدة ، واعتقد ان مثل هذا الموضوع ، الحيوى ، يجب ان يعالج ، على جميع المستويات السياسية خاصة وان الامور السياسية قد تغيرت فى مصر ، تغيراً جذرياً كبيراً وخطيراً منذ ان حلت الاحزاب وابادر سادى ذى بفسافصح كموطن مصرى عن رأى فى هذا الموضوع فاقول ان عودة الاحزاب القديمة قد اصبحت غير ذى موضوع ، كما ان الظروف السياسية التى تمر بها البلاد اليوم ، ونضير البنية الاقتصادية والاجتماعية المجتمع المصرى قد جعلت عودة الاحزاب القديمة امراً غير ممكن وليس معنى ذلك ابداً ان يحرم المجتمع من الشخصيات القيادية التى ساهمت فى بناء تلك الاحزاب ، وتطويرها ، التى لم تأخذ فى السنوات الماضية مواقف معادية للثورة واقول الثورة عامداً ممنها فان بعض تلك القيادات كانت لها اراؤها فى بعض التصرفات والاجراءات التى اتخذتها الثورة دون ان يقف موقفا معاديا من حركة تحرير الشعب المصرى من الاحتلال والاستغلال ، وتلك القيادات تستطيع اليوم فى عهد الانفتاح السياسى والفكرى ان تلعب ادواراً هامة فى خدمة المجتمع ، ولدينا اليوم نموذج رائع لتلك القيادات الحزبية القديمة هو النائب عبد الفتاح حسن الذى يؤدي دوره الوطنى كاحسن ما يكون الاداء ، واخيراً لا اخرا فان كل مشروعات القوانين الخاصة بتشكيل الاحزاب لاتزال فى حاجة الى اعادة نظر صبرى ابو المجد

صحيفة الحزب - اى حزبية - من الاطار الذى يحسده قانون نقابة الصحفيين وقانون المطبوعات ، بل والنقائيد الصحفية المتوارثة منذ انشاء نقابة الصحفيين ، هذا لا يمكن ان يتم فى وقت نعتز فيه بسيادة القانون بل اكثر من هذا ان قانون نقابة الصحفيين الصادر فى ١٧ سبتمبر ١٩٧٠ ينص فى المادة ٦٥ على انه لا يجوز لاي فرد ان يعمل فى الصحافة ما لم يكن اسمه مقيداً فى جدول نقابة الصحفيين كما ان المادة ١٠٣ من نفس القانون تنص على انه يحظر على اصحاب الصحف ورؤساء مجالس ادارات المؤسسات الصحفية ووكالات الانباء ان يعينوا فى اعمالهم الصحفية بصفة دائمة او مؤقتة ، استخفاً من غير اعضاء النقابة وقد نص القانون ذاته على ان عقوبة عدم تنفيذ هاتين المادتين ١٠٣،٦٥ الحبس مدة لا تزيد على سنة والغرامة التى لا تتجاوز ٣٠٠ جنيه او هاتين العقوبتين معا والصحف التى يجب عليها تطبيق ذلك القانون - كما نقول المادة ١١٤ هى الصحف والمجلات وسائر المطبوعات التى تصدر باسم واحد بصفة دورية وتستننى من ذلك المجلات والصحف والنشرات التى تصدرها الهيئات العامة ، او الهيئات العلمية ، والتنظيمات الشعبية والتعاونية ونعتقد ان صحف الاحزاب سوف تكون دورية وسوف تحمل كل صحيفة تنطق باسم اى حزب من الاحزاب اسماً واحداً .

ان صحف الاحزاب ينبغي ان تلتزم بكل قوانين ولوائح المطبوعات والصحافة ولا يمكن ابداً - وتحت اى ظرف من الظروف - استثناء صحافة الاحزاب من الشروط الواجب اتباعها بمقتضى القوانين المرعية سواء بالنسبة لرؤساء تحريرها ، او لهيئات تحريرها الذين يجب ان يكونوا جميعاً من اعضاء نقابة الصحفيين والا فاننا نشهد ان هدم الصحافة ونقابة الصحفيين ان الاحزاب ، التى من صميم عملها ان تراقب تنفيذ القانون ، لا يجب ابداً ان تكون فوق القانون .

واعود بعد الحديث عن تلك النقطة لاعتراضية الخاصة بصحافة الاحزاب والتى لم يكن لها مكان فى هذا المقال لو لم ينظر الحديث اليها داخل اللجنة التشريعية فى مجلس الشعب عود الى الكلام عن مشروع القانون الجديد الخاص بتنظيم تشكيل الاحزاب فاقول ، اننى كنت كموطن ناخب اتمنى من صميم قلبى ان يعرض موضوع الاحزاب فى مناقشات علنية فى لجنة الاستماع لا ليتعرف اعضاء المجلس بصفة عامة واعضاء اللجنة التشريعية ، بصفة خاصة على رغبات الشعب ، لانهم فعلاً يعرفون